جواب محمد ابن عبد السلام البناني (ت 1163 هـ)
عن الاختلاف في مسمّى العام
–تقديم وتحقيق–

الدكتور محمد الدحماني
دكتوراه في الشريعة والقانون من كلية الشريعة
جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس
أستاذ السلك الثانوي الإعدادي – أكاديمية فاس مكناس
المغرب

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الملك الحق المبين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ فهذا جواب العلامة الفقيه أبي عبد الله محمد بن عبد السلام البناني الفاسي (ت 1163 هـ)، عن مسألة علمية دقيقة بحثها الأصوليون والمناطقة، واختلفت فيها أنظارهم، وتعددت آراؤهم وهي: مسألة مسمّى العام ودلالته على أفراده؛ هل هي من قبيل دلالة المطابقة؟ أو دلالة التضمن؟ أو دلالة الالتزام؟ وقد ذكر البناني في هذا الجواب أقوال العماء وناقشها مناقشة نفيسة، موردا أهم الإشكالات حولها، والاعتراضات عليها.

إن هذا الجواب يُظهر بجلاء شخصية البناني العلمية الفذة، ودقَّة نظره الأصولية، وتمكّنه من المعقولات؛ وبالرغم من القيمة العلمية لهذا الجواب إلا أنه لم يسبق نشره، ولم تمتد إليه يد الباحثين بالدراسة والتحقيق، مما دفعني إلى الاشتغال عليه، وإخراجه إلى النور، وتقديمه للباحثين من خلال هذا العمل حتى لا يبقى حبيس الخزائن والرفوف.

وقد قسمت العمل إلى قسمين؛ جعلت القسم الأول للدراسة، وتناولته في فصلين، جعلت الفصل الأول لترجمة المؤلف، والفصل الثاني للتعريف بالمخطوط؛ أما القسم الثاني فقد خصصته للنص المحقق. وبالله التوفيق.

القسم الأول:

الفصل الأول: ترجمة محمد بن عبد السلام البناني

اسمه ونسبه:

هو أبو عبد الله مَحَمَّد –فتحا– بن عبد السلام بن حمدون، البناني النفزي أصلا، الفاسي مولدا ومنشأ ومزارا[1]؛ والبناني: نسبة إلى بنان، وهي قرية عظيمة من قرى إفريقية تصاقع باجة، وإليها نسبة البنانيين الذين بفاس وبلاد المغرب.

مولده ونشأته:

ولد ابن عبد السلام البناني بفاس في ربيع الأول، سنة 1082 هـ؛ وقد نشأ في أسرة علم وفضل وزهد ودين، فمن جهة أبيه ينتسب إلى الأسرة البنانية النفزية الشهيرة بالفقه والعلم والمروءة، ومن جهة أمه ينتمي إلى بيت ميارة المعروف بالعلم والعدالة والصلاح، وهذا مهّد له طريق الطلب والتحصيل منذ صغره، وأهَّله ليكون عالما فقيها.

شيوخه:

تتلمذ الفقيه محمد بن عبد السلام البناني على يد ثلة من علماء عصره الأفذاذ، من الفقهاء والمحدثين والأدباء، من بين هؤلاء الأعلام:

- محمد بن عبد القادر الفاسي (ت1116هـ)[2].
- أبو عبد الله محمد العربي بن أحمد بُرْدُلَّة (ت1133هـ)[3].
- أبو العباس أحمد بن العربي المعروف بابن الحاج (ت1109 هـ)[4].
- هو أبو علي الحسن بن مسعود اليوسي (ت1102 هـ)[5].
- أبو عبد الله محمد بن أحمد القسمطيني الشهير بالكماد (ت1116هـ)[6].

- أبو محمد عبد السلام بن الطيب بن محمد القادري الحسني (ت1110هـ)[7].

تلاميذه:

كان لابن عبد السلام البناني همة عاليه في التدريس، وكان مجلسه عظيما يحضره الفقهاء الأعلام، والطلبة النجباء ممن لا يعدون كثرة، من هؤلاء على سبيل المثال لا الحصر:

أبو العباس أحمد بن عبد العزيز الهلالي (ت 1175 هـ)[8].

- محمد بن أحمد الفاسي (1118 هـ- 1179 هـ)[9].
- محمد بن قاسم جسوس (ت 1182 هـ)[10].
- أبو العلاء إدريس العراقي الحسيني (1120هـ- 1184 هـ)[11].
- أبو حفص عمر الفاسي (ت 1188 هـ)[12].
- مُحمد بن الحسن البناني (ت 1133 هـ – 1194 هـ)[13].

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

كان العلامة ابن عبد السلام البناني من كبار أئمة المغرب في عصره، ممن حاز قصب السبق في الرواية والدراية، وضرب بسهم وافر في المعقول والمنقول، ومكانته العلمية السامقة لا يتمارى فيها اثنان؛ فقد أثنى عليه علماء عصره وشهدوا بإمامته؛ حيث نجد القادري في معرض ترجمته له في نشر المثاني يزكيه بقوله: «الإمام الفقيه العالم العلامة المدرس الفصيح النوازلي المفتي البركة... باهر في العربية والبيان وعلم اللسان، وممن إليه المرجع في الفتوى، ويحسن الترسيل، ويجيد النظم»[14].

أما ابن عمه محمد بن الحسن البناني صاحب الحاشية الشهيرة على شرح الزقاني للمختصر فقد قال عنه: «شيخ الإسلام، وعلامة الأعلام، إمام المحققين، ورئيس النظار المدققين، حاز قصبات السبق في الفنون كلها، متضلعا من فروع العلوم وأصلها، مشتهرا بها شهرة نار على علم، مرجوعا إليه في حل المشكلات الحوالك الظلم، متصرفا تصرف أفصح البلغاء باللسان والقلم، فائقا بعلومه وتقاه أكابر علماء العرب والعجم»[15].

وقال الحضيكي في وصفه: «رئيس العلماء والصلحاء وقتئذ في العلم والعمل»[16].

آثاره:

ترك البناني للأمة مؤلفات عظيمة النفع، جليلة القدر، تنوعت بين شروح المتون العلمية ورسائل وتقاييد شملت الفقه والحديث والسيرة وعلم الكلام، نذكر منها:

- رسالة في فضائل ليلة النصف من شعبان[17].
- مغاني الوفا بمعاني الاكتفا[18]: وهو شرح على الاكتفاء للكَلَاعي في السيرة النبوية في ستة أسفار كبار، ليس له نظير، بلغ الغاية في التحرير.
- لقط ندى الحياض من أزهار نسيم الرياض في شرح شفا القاضي عياض[19]: وهو اختصار لشرح شهاب الدين الخفاجي أفندي، مؤلف من جزئين.
- شرح الحزب الكبير لأبي الحسن الشاذلي[20].
- شرح على الصلاة المشيشية[21]:
- شرح منظومة سيف النصر على ذي بغي ومكر لابن ناصر الدرعي[22]:
- شرح لامية الزقاق في علم القضاء والأحكام[23].
- شرح كليات المقري إلى البيوع[24].
- شرح على خطبة المختصر[25].

- تكميل شرح حدود ابن عرفة[26].
- رسالة في الاختلاف في مسمى العام: وهي موضوع هذه الدراسة.

وفاته:

مرض البناني في آخر حياته مرضا شديدا ألزمه الفراش مدة طويلة إلى أن توفي ضحوة يوم الأربعاء، سادس عشر شهر ذي القعدة سنة 1163 هـ، وعمره 81 عاما وقريبا من سبعة أشهر؛ وقد دفن عصر يومه المذكور بعد الصلاة عليه بالقرويين، بدار الزنقة المعروفة بدرب القطان، بين الديوان والصاغة، من عدوة فاس القرويين.

الفصل الثاني: التعريف بالمخطوط

صحة نسبته إلى المؤلّف:

إن الجواب الذي بين أيدينا ثابت النسبة إلى الفقيه ابن عبد السلام البناني، كما هو مصرح به في قيد الختام الذي جاء فيه: «من خط مؤلفه وجامعه سيدي محمد بن عبد السلام بن حمدون بناني رحمه الله تعالى».

وصف النسخة المخطوطة:

اعتمدت في تحقيق هذا الجواب على نسخة وحيدة، لم أقف على غيرها بالرغم من بحثي الشديد في فهارس الخزائن والمكتبات، وهي نسخة محفوظة بالمكتبة الوطنية بالرباط، رقم: (2568 – د) تقع في خمس صفحات ضمن مجموع (218-222)، وهي عارية عن اسم الناسخ وتاريخ النسخ.

منهج التحقيق:

سلكت في تحقيق هذه الرسالة المنهجية العلمية المتَّبعة في تحقيق المخطوطات تمثلت في:

- كتابة النص المخطوط وفق قواعد الإملاء الحديثة.
- تقسيم النص إلى فقرات، مع وضع علامات الترقيم المعينة على الفهم.
- توثيق النقول والأقوال الواردة في النص.
- ترجمة الأعلام والتعريف بهم بإيجاز.

نماذج من صور نسخ المخطوط المعتمدة:

الصفحة الأولى من النسخة المخطوطة:

الصفحة الأخيرة من النسخة المخطوطة:

القسم الثاني: النص المحقق

[السؤال:]

الحمد لله؛ اخْتُلِفَ فِي مُسَمَّى العَامِّ مَا هُوَ؟

فقيل: إن مُسَمَّاهُ الأَفْرَادُ ابْتِدَاءً، لا بواسطة الحقيقة؛ وعليه الأصبهاني[27] في شرح المحصول[28]، وأطنب في تأييده، وردّ ما سواه؛ وهو ظاهر قول المحلي[29]: «مَدْلُولَ العَامِّ كُلِّيَّةٌ أي: محكوم فيه على كل فرد»[30].

ويرد عليه أن يُقال: دلالة المقَدِّمَات على النَّتِيجَةِ عَقْلِيٌّ، فإذا نَظَمْتَ قِيَاساً، وقُلْتَ مثلا: هذا حادث، وكل حادث له مُحْدِثٌ، وأَنْتَجَ: هذا له مُحْدِثٌ؛ عُلِم أن الكُبْرَى دلَّت على النَّتِيجَة مِن حَيْثُ صِدْق كلّ حادثٍ عليه، وكونِه فرداً منه، وأنَّ الصُّغْرَى دلَّتْ عليه من جهة تَعَيُّنِه وتَشَخُّصِهِ؛ فدَلَالَةُ الكُبْرَى على النَّتِيجَةِ لا مِنْ جِهَةِ عَيْنِه المخْصُوصِ، بل مِنْ حَيْثُ إنَّه فَرْدٌ، حتَّى صحَّ الاستدلال عليه، فمِنْ أَيِّ أنواع الدَّلَالَةِ هُوَ؟

فَلَيْسَ مُطَابَقَةً؛ لأَنَّهُ لَيْسَ تَمَامَ المعْنَى.

وَلَا تَضَمُّناً؛ لأن مدْلُولَ العَامِّ لَيْسَ بكُلٍّ.

ولا الْتِزَاماً؛ وإلَّا لكان الفَرْدُ خَارِجاً، وسائر الأفراد مِثْلُهُ، فَلَا يَكُونُ للعَامِّ حينئذ مُسَمَّى.

[الجواب:]

وبعد؛ فلا يَبْعُد أنْ يُقَالَ: من دلالة الالتزام؛ لما عُلِم أَنَّ الكُلِّيَّةَ الموجَبَةَ تَسْتَلْزِم الجُزْئِيَّةَ الْمُوجَبَةَ اسْتِلْزَامَ الأَخَصِّ لِلْأَعَمِّ؛ وكَوْنُ دَلَالَةِ الالْتِزَام هي: دَلَالَة اللَّفْظِ على خارِجٍ عن مُسَمَّاه؛ وفَرْدُ العَامِّ لَيْسَ بِخَارِجٍ، وَإِلَّا خرجت الأفرادُ كلُّهَا؛ لأَنَّها مِثْلُه، فلا يكُونُ لَه مُسَمَّى.

يُقَالُ عَلَيْهِ: إنَّمَا شَمِلَها العَامُّ مِنْ حيْثُ ذَوَاتُهَا، فَهِي جُزْئِيَّاتٌ؛ أي مَعْرُوضَةٌ للجُزْئِيَّة، لا بِقَيْد عَارِضِها، فإنَّها مُبَايِنَةٌ للكُلِّيَّة، ولا يَنْدَرِجُ مَفْهُوم الْمُبَايِنِ تَحْتَ مُبَايِنِه.

فالعَامُّ صَادِقٌ عَلَى جَمِيعِ أَفْرَادِهِ التي هي أَفْرَادُهُ في نَفْسِ الأَمْر؛ لَكِن لَا يُتَعَقَّلُ مِنَ العامِّ فَرْدٌ بِدُونِ تَعَقُّلِ دُخُولِهِ فِيه، وهُوَ معْنَى فَرْدِيَّتِهِ له، وَجُزْئِيَّتِهِ، وَبَعْضِيَّتِه مِنْه، فَكَانَ ذَاتُ الفَرْدِ بِقَيْد عَارِضِ الفَرْدِيَّةِ خَارِجاً عَنْ القضِيَّةِ، إذْ لَمْ يَتَنَاوَل إلَّا المعْرُوضَ للجزئية، لَا العَارِضَ، والشيءُ مع غيْرِه غَيْرُه وضِدُّه؛ فَصَحَّ كَوْنُ دَلَالَةِ العَامِّ عَلَى الفَرْدِ الموْصُوفِ بِالفَرْدِيَّة، من دلالة اللَّفْظِ عَلَى خَارِجٍ عَنْ مُسَمَّاهُ.

فإن قيل: هَبْ أنَّه لَا يُتَعَقَّلُ إلَّا بِتَعَقُّلِ الفَرْدِيَّة، لَكِن ذَلِكَ عِنْدَ الْتِفَاتِ النَّفْسِ إلى الفَرْدِ، وَهَلْ يَلْزَمُ مِنْ تَعَقُّلِ الكُلِّيَّةِ التِفَاتُ النَّفْسِ إلَى الفَرْدِ حَتَّى يَلْزَمَ تَعَلُّقُهُ بِقَيْدِ الفَرْدِيَّة؟

قيل: نعم؛ لأَنَّ الكُلِّيَةَ والجُزْئِيَّةَ مَعْنَيانِ مُتَضَايِفَانِ، يَلْزَمُ مِن فَهْمِ أَحَدِهِمَا فهم الآخر؛ فَكُلَّمَا تُعُقِّلت الكُلِّيَّة في مادة، تُعُقِّلَت الجُزْئِيَّةُ فيها، وَلَوْلَا أَنَّ تَعَقُّلَ الفَرْدِ يَلْزَم مِنْ تَعَقُّلِ العَامِّ لَمَا سُئِلَ عَنْ دَلَالَتِهِ عَلَيْهِ، وَسَقَطَ الإشْكَالُ مِنْ أَصْلِهِ، فهو مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ تَعَقُّلَهُ مِنْهُ أمرٌ واضحٌ مُسَلَّمٌ.

وَعَلَى هَذَا فَإِنْ اعْتُبِرَت دَلَالَةُ العَامِّ في المرَكَّبِ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الدَّلَالَةَ الوَضْعِيَّةَ هي ما يَكُونُ للوَضْعِ مَدْخَلٌ فِيهِ عَلَى مَا فَسَّرَهَا القَوْمُ بِهِ؛ فَبَيَانُ دَلَالَةِ الالْتِزَام فِيهَا أَنَّ طَرَفَيِ القَضِيَّةِ دَلَّا على مَدْلُولَيْهِمَا؛ أَحَدُهُمَا بالمطَابَقَةِ، والآخَرُ بالالْتِزَام؛ لِمَا سَبَقَ مِنْ أَنَّ فَهْمَ مَعْنَى الكُلِّيَّة في شَيْءٍ يَلْزَمُ مِنْهُ فَهْمُ مَعْنَى الجُزْئِيَّةِ فِيهِ، و"حيوان" دَلَّ بالمطَابَقَة، ومَجْمُوعِ الجُزْءِ، وَالخَارِج خَارِجٌ.

وقد مَثَّل لَهُ القُطْبُ[31] في شَرْحِ المطَالِع: «بِمَا إذَا فَهِمْتَ مِن "الإنسانُ حيوانٌ": الإنْسَانُ مَشَّاءٌ، أو قَابِلُ صَنْعَةِ الكِتَابَةِ حَيَوَانٌ»[32]. كَمَا أَشَارَ إِلَيْه شَيْخُنا أبُو عَلِيّ[33] في حَوَاشِي الكُبْرَى لَمَّا أَوْرَدَ قَوْلَ الشَّيْخِ زَكَرِيا[34] أَنَّه يَدُلُّ بِالمطَابَقَةِ، وَأَنَّهُ في قُوَّةِ قَضَايَا؛ فقال: «إنْ أَرَادَ أَنَّهُ يَسْتَلْزِمُهَا، فَهُوَ يَسْتَلْزِمُ الأَفْرَادَ الدَّالَّةَ عليْها تِلْكَ القَضَايَا؛ لِأَنَّ المسْتَلْزَمَ للمُسْتَلْزِمِ لِشَيْءٍ مُسْتَلْزِمٌ لِذَلِكَ الشَّيْءِ فَأَيْنَ المطَابَقَةُ؟»[35]؛ فسلَّم دلالة الالتزام على ذلك الوجه، وأنكر المطابقة.

ثُمَّ إن اعْتُبِرَت دَلَالَةُ العَامِّ في المفْرَدِ تَبَيَّنَ لَكَ مِمَّا قَرَّرْنَاهُ في المرَكَّبِ.

وإنما عَدَلنَا عن الجَادَّة ومَوْضِعِ الاِخْتِيَار مِن كَونِه دَلَالَةَ تَضَمُّنٍ أو مُطَابَقَةٍ بيانُ العَلَّامَةِ أَبَا حَفْصٍ القَلْشَانِي[36]؛ قَال: «هي دَلَالَةُ تَضَمُّنٍ؛ وقولُهم في التَّضَمُّن: الدلالَةُ على الجُزْءِ، نقول: وكذا على الجُزْئِي، وَأَيْضاً فَإِنَّ أَفْرَادَ العَامِّ جُزْئِيَّاتٌ باعْتِبار كَوْنِ العَامِّ يَدُلُّ على كلِّ فَرْدٍ فَرْدٍ، وأَجْزَاءٌ باعتبار ما صَدَقَ عَلَيْهِ العَامُّ؛ فَصَحَّ أَنَّهُ دلالة اللَّفْظ على جُزْءِ المعنى، والشيْءُ الواحد قَدْ يَكون له اعْتباراتٌ ويُحْكَم عَلَيْه بجِنْسِها»[37]هـ.

فقال عليه شيخنا أبو علي اليوسي: «إنَّما أَشْكَلَ جوابُ هذا السُّؤالِ مِنْ حيثُ إِنَّنا نُريد أن نجعل العامَّ مِنْ حيْث هو عامٌّ كُلِّيَّةً يُسْتَدلُّ بِهِ على كلِّ فرد، إذ على ذلك عَمَلُ الأَئِمَّة قديماً وحديثاً، ولوْلَا ذلك لأَجَبْنَا بأَنَّهُ دَالٌّ بالتَّضَمُّنِ على كلِّ فردٍ.

فإن قلت: ليس له أجزاء، إذْ ليس بِكُلٍّ.

قلنا: الذي ليس بكلٍّ هو اللفظُ مِن حيْث إنه اسم جنْسٍ غَيرُ مُعْتَبَرٍ فيهِ العُمُوم، لِصِدْقِه حينئذ على كلِّ فردٍ؛ أمَّا حيْث اعْتُبِر عامّاً، فقد صار مُطْلَقاً على تلك الأفرادِ كلِّها عنْدَ اجتماعِهَا، فتكُون أجْزاءً لَهُ، إذْ لا يَصْدُق على واحد بخُصُوصِه على تلك الحيْثِيَّة، فالإنسانُ مثلاً إن اعتُبِرَ فيه مُطْلَقُ المعنى، فهو صادِقٌ عَلَى زَيْدٍ[38] بخُصُوصِه، لأنَّه حيوانٌ نَاطِقٌ؛ وَإن اعْتُبِر فيهِ جَمِيعُ الأفْرادِ، فَلَا يَصْدُقُ عليه بخُصُوصِه، إذْ ليس جَمِيعَهَا، بَلْ بَعْضَها؛ وَهَذَا الاعْتِبَارُ في الرِّجَالِ[39] والمشْرِكِينَ والعَبِيدِ أَحْرَى»[40]. هـ

وقد يُقَالُ: إنَّ فهْمَ الجُزْءِ مِنَ اللَّفْظِ في دَلَالَةِ التَّضَمُّن سَابِقٌ عَلَى فَهْمِ الكُلِّ، وَلَيْس فَهْمُ الفَرْدِ من العَامِّ بِسابِقٍ عَلَى فَهْمِ الكُلِّيَّة.

السَّيِّدُ عنْدَ قولِ شَرْحِ المطَالِع "مَا لَمْ يُفْهَم الجُزْءُ مِنَ اللَّفْظِ أَوَّلاً يَمْتَنِعُ فَهْمُ الكُلِّ" ما نصُّهُ: «وَكَمَا أَنَّ فَهْمَ الجُزْء مُطْلَقاً سابِقٌ على فهْمِ الكلِّ مطْلَقاً، كذلك فهْمُ الجزْءِ من اللَّفْظِ وهو التضَمُّنُ مُقَدَّمٌ على فهْمِ الكلِّ مِنْهُ وهو المطَابَقَةُ»[41].هـ

وأيضا التضَمُّنُ إنَّما يكونُ في المعنى المرَكَّب الذي وُضِعَ اللَّفظُ بِإزَائِه مِنْ حَيْثُ خُصُوصُه، وفهْمُ ذلك المعنى بِعَيْنِه مِنْ عِلمِ وَضْعِ اللَّفْظِ لَهُ، وبقِيَ مُرْتَسِماً عندَ النَّفْسِ؛ فإذا أطلق اللَّفْظُ تذكَّر ذلك المعنى بعينه، وحينئذ فلا شك أنَّ تذكُّره مُشْتَمِلٌ علَى تَذَكُّرِ جُزْئِه إجْمَالاً، لَا في معْنَىً مُرَكَّبٍ وُضِعَ اللَّفظُ بإزَاءِ وجْهٍ مِن وُجُوهِهِ، وتَذَكُّر ذلكَ الوَجْهِ عنْدَ إطْلَاقِهِ بِلَا تَذَكُّرِ شَيْءٍ مِن أَجْزَاءِ الْمَرَكَّبِ؛ لأَنَّ المعنى الموضُوعَ لَهُ علَى هذا التَّقْدِيرِ هُوَ ذلِكَ الوَجْهُ، لا المعنى المرَكَّبُ؛ قَالَه السَّيِّد[42].

وَلَا شَكَّ أنَّ العَامَّ لَمْ يُوضَعْ للأَفْرَادِ مِنْ حَيْثُ تَرْكِيبِها بِخُصُوصِهَا باعْتِبَار التَّرْكِيبِ فيها، اعْتِبَاراً لِأَمْرٍ زَائِدٍ عَلَى المَوْضُوعِ لَهُ، وليْسَ بِلَازِمِ التَعَقُّل مِنَ الكُلِّيَّة؛ لأنَّ المعْتَبَر في العامِّ الأفرادُ وَلَوْ فَرَضاً، لِيَدْخُلَ مَا يَتَحَقَّقُ مَعْنَاهُ فِي الخَارِجِ، وَمَا لَا يُمْكِنُ تَحَقُّقُهُ فيه، وما انْحَصَرَ مَعْنَاهُ[43] فِيهِ فِي بَعْضِ الأَفْرَادِ كالشَّمس والقمر، والمفْرُوضُ غَيْرُ مُنْحَصِرٍ، فَلَا يَلْزَمُ تَعَقُّلُ مَجْمُوعِيَّتِهِ كُلَّ حِينٍ وَلَوْ إِجْمَالاً.

وأيضاً مجْمُوعُ الأفْرادِ على ذلك التَّقْدِيرِ لَيْسَ مُدْلُولَ اللَّفْظِ، بل لَازِمُهُ إِذْ لَمْ يُوضَعْ لَهَا اللَّفظُ من حيْثُ المجْمُوعِ، فَيَكُونُ دلالةُ اللَّفْظِ على الجُزْءِ بذلك الاعْتِبَار دَلَالَةَ اللَّفْظِ عَلى جُزْءِ لَازِمِهِ، وليْسَ مِنْ دَلَالَةِ التَّضَمُّن في شيْءٍ.

هذا إنْ كَانَ العَامُّ مُفْرَداً؛ وأمَّا إن كان جمْعاً، فإنْ كَانَ الاسْتِغْرَاقُ لآحاد الجَمْعِ، بَطَلَتْ جَمْعِيَّتُهُ، فَفِيهِ مِنَ البَحْثِ ما سبَقَ.

وَإِنْ كَانَ الاسْتِغْرَاقُ للمَجْمُوع ولَمْ تَبْطُل جَمْعِيَّتُهُ، فَدَلَالَتُهُ عَلَى الوَاحِدِ مِنَ الجَمْعِ دَلَالَةُ تَضَمُّنٍ، وليْس فَرْداً مِنَ العَامِّ، وإنَّما هو فرْدُ جُزْئِهِ، وليْسَ الكَلَامُ فِيهِ.

وأمَّا المطَابَقَة فَقَد أجاب بِها الأَصْبَهَانِي في شَرْحِ المحْصُولِ مُعَاصِرُ القَرَافِي[44]، وَعَلَيْهِ أَوْرَدَ الاعْتِرَاضَ فقال: «إنَّه في قُوَّة قَضَايا»[45].

وردَّ بأنَّه لا يَلْزَمُ مِن كَوْنِ الشَّيْءِ في قُوَّة الشَّيْءِ أنْ يَدُلَّ دَلَالَتَه، إلَّا مِنْ كَوْنِه في قُوَّةِ الجَمِيعِ مُطَابَقَةً أَنْ يَدُلَّ عَلَى الواحِدَة مُطَابَقَةً كَذَلِكَ.

قَالَ فِي شرْحِ المطَالِع: «إنَّ الحُكْمَ فِي الكُلِّيَّةِ عَلَى الجُزْئِيَّاتِ بالنِّسْبَةِ إِلَى الذَّاتِ التي تَصْدُقُ عَلَيْهَا». وَمِثْلُهُ كَلَامُ أَهْلِ المعَانِي حيْثُ حكَمُوا أَنَّ لَام الاسْتِغْرَاقِ مِنْ فُرُوعِ لَامِ الحَقِيقَة فَتَكُونُ دَلَالَةُ العَامِّ عَلَى فَرْدٍ بالمطَابَقَةِ وَبَيَانُه أَنَّ "إنسان" مَثَلاً مَوْضُوعٌ لِلْحَقِيقَةِ لَا بِقَيْدِ حُضورِهَا[46] فِي الذِّهْنِ واسْتِعْمَالُها فِي فَرْدٍ مِنْ حَيْثُ اشْتِمَالُها عَلَى المعْنَى وَمُطَابَقَتُهَا إيَّاهُ فِي إِلْغَاءِ الخُصُوصِيَّة فَإِذَا لَمْ تَقْتَرِن بِالسُّورِ كَانَت الحَقِيقَةُ مُطْلَقَةً فِي فَرْدٍ مَّا، فَإِذَا اقْتَرَنَت بِالسُّورِ لَمْ يَخْرُجْ لَفْظُ "إِنْسَانٍ" عمَّا وُضِعَ لَهُ وَإِنَّمَا بيَّن السُّورُ كَمِّيَّة الأَفْرَادِ التي اعْتُبِرَ مُطَابَقَة الحَقِيقَة لِكُلِّ وَاحد منها فهو اعتبار للحقيقة في متعدد فليس مدلول إنسان إلا حقيقة مطابقة لكل واحد مُطَابَقَة الحَقِيقَة لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا فَهُوَ اعْتِبَارٌ لِلْحَقِيقَةِ فِي متَعَدِّدٍ فَلَيْسَ مَدْلُولُ "إِنْسَان" إلَّا حَقِيقَةٌ مُطابِقَةٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ.

فَإِذَنْ دَلَالَةُ العَامِّ عَلَى فَرْدٍ مُطَابَقَةٌ كَمَا يُشيرُ إليه جوَابُ ابنِ هَارُونَ فِي شَرْحِ ابْنِ الحَاجِبِ.

فَإِنْ قُلْتَ: لَوْ كَانَتْ دَلَالَتُهُ عَلَى الفَرْدِ الوَاحِدِ بالمطَابَقَةِ لَكَانَ ذَلِكَ الفرْدُ عَامّاً إذ المدْلُولُ طِبْق الدالّ وَلَيْسَ بِعَامّ.

قُلْتُ: قَدْ علِمْتَ مِمَّا قَرَّرْنَا أَنَّ إِنْسَاناً لَمْ يُوضَع للعُمُوم وإِنَّما اسْتُفِيدَ العُمُومُ مِنَ السُّورِ المبَيِّنِ لِمِقْدَارِ مَا اعْتُبِرَ صِدْقُ "إِنْسَان" علَيْهِ كَطَابَعٍ طَبَعْتَ بِهِ عَلَى قَاتِلٍ فَتَعَدَّدَ المطْبُوعُ مَعَ أَنَّهُ مُطَابِقٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُ وَيَشْهَدُ لِهَذَا صِدْقُ الكُلِّيَّةِ الخَارِجِيَّةِ المُنْحَصِرَةِ فِي الخَارِجِ فِي الفَرْدِ كَقَوْلِنَا كُلُّ شَمْسٍ كَوْكَبٌ نَهَارِيٌّ.

وَيَصِحُّ اعْتِبَارُ دَلَالَةِ الالْتِزَامِ هُنَا كَذَلِكَ، إِذَا فُهِمَ مِنَ العَامّ الفَرْدُ بِقَيْدِ الفَرْدِيَّةِ كَمَا سَبَقَ.

والفَرْقُ بَيْنَ هذا القَوْلِ حيْثُ جَوَّزْنَا فِيهِ الدَّلَالتيْنِ دُونَ الذي قَبْلَهُ أَنَّ مُسَمَّى العَامّ هُنَا الحَقِيقَةُ، فَإِذَا فُهِمَ الفَرْدُ فِيهَا مِنْ حيْثُ مُلَاحَظَةُ الحَقِيقَةِ فِيهَا كَمَا كَانَ قَبْلَ دُخُولِ صِيغَةِ العُمُومِ فَهُوَ حَقِيقَةٌ، وَإِنْ لُوحِظَ الفَرْدُ بِعَارِضِ صِيغَةِ العُمُومِ، وَمُلَاحَظَةُ الفَرْدِيَةِ كَانَ الْتِزَاماً، بِخِلَافِ القَوْلِ السَّابِقِ فَلَيْسَ هُنَاكَ مُلَاحَظَةُ حَقِيقَةٍ أَصْلاً، وَإِنَّمَا هِيَ أَفْرَادٌ بَيَّنَتْ صِيغَةُ العُمُومِ كلِّيَّتَها، فَلَزِمَ فِيهَا الاعْتِبَارُ الثَّانِي وَهُوَ الِالْتِزَامُ.

وَحَقَّقَ القَرَافِي فِي بَعْضِ كُتُبِهِ[47] أَنَّ صِيغَةَ العُمُومِ مَوْضُوعَةٌ لِلْقَدْرِ المشْتَرَكِ مَعَ قَيْدٍ تَتْبَعُهُ لِحُكْمِهِ فِي جمِيعِ المَوَارِدِ، فَخَرَجَ بالقَدْرِ المشْتَرَكِ الأَعْلامُ كَزَيْدٍ وَعَمْرٍو؛ لأَنَّ أَلْفَاظَهَا مَوْضُوعَةٌ بِإِزَاءِ أُمُورٍ جُزْئِيَّةٍ، لَا كُلِّيَّةٍ؛ وَخَرَجَ المطْلَقُ. هـ

والله أعلم

من خط مؤلفه وجامعه سيدي محمد بن عبد السلام بن حمدون بناني رحمه الله تعالى ورضي عنه ونفعنا به آمين والحمد لله رب العالمين.

الهوامش:

(1) تنظر ترجمته في: نشر المثاني للقادري: 4/ 80-81 التقاط الدرر للقادري: 2/416. طبقات الحضيكي: 2/ 359-360. زهر الآس في بيوتات أهل فاس: 150/1. شجرة النور الزكية: 507/1. فهرس الفهارس: 224/1-227. الأعلام للزركلي: 205/6-206.

(2) تنظر ترجمته في: صفوة من انتشر: 357-359. نشر المثاني: 151/3-152. طبقات الحضيكي: 312/2-314. سلوة الأنفاس: 359/1-361.

(3) تنظر ترجمته في: نشر المثاني: 247/3. الفكر السامي: 338/2. شرجة النور الزكية: 480/1. الأعلام: 65/7.

(4) تنظر ترجمته في: صفوة من انتشر: 353. نشر المثاني: 83/3. طبقات الحضيكي: 91/1. شجرة النور: 472/1-473.

(5) تنظر ترجمته في: صفوة من انتشر: 344. نشر المثاني: 25/3. شجرة النور الزكية: 474/1.

(6) تنظر ترجمته في: نشر المثاني: 154/3-155. صفوة من انتشر: 359. طبقات الحضيكي: 314/2. شجرة النور: 475/1.

(7) تنظر ترجمته في: نشر المثاني: 86/3. سلوة الأنفاس: 392/2. شجرة النور الزكية: 473/1. الأعلام: 5/4.

(8) تنظر ترجمته في: نشر المثاني: 143/4-151. طبقات الحضيكي: 119/1-120. شجرة النور الزكية: 511/1.

(9) تنظر ترجمته في: نشر المثاني: 163/4-166. سلوة الأنفاس: 165/1. شجرة النور الزكية: 510/1.

(10) تنظر ترجمته في: نشر المثاني: 188/4. طبقات الحضيكي: 357/2-358. سلوة الأنفاس: 374/1-376. شجرة النور الزكية: 511/1.

(11) تنظر ترجمته في: نشر المثاني: 193/4-195. طبقات الحضيكي: 120/1-121. سلوة الأنفاس: 150/1-152. فهرس الفهارس: 818/2-825. شجرة النور الزكية: 512/1.

(12) تنظر ترجمته في: طبقات الحضيكي: 523/2. سلوة الأنفاس: 384/1-386. شجرة النور الزكية: 512/1-513.

(13) تنظر ترجمته في: سلوة الأنفاس: 174/1-177. شجرة النور الزكية: 514/1. الفكر السامي: 347/2.

(14) نشر المثاني: 80/4-81.

(15) سلوة الأنفاس: 156/1.

(16) طبقات الحضيكي: 359/2.

(17) توجد منها نسختان بالمكتبة الوطنية، الأولى رقم: 16 ك، ضمن مجموع. والثانية رقم: 2568 د، ضمن مجموع.

(18) توجد منه نسخة مخطوطة تامة بخزانة القرويين، تحت رقم: 275. وعدة نسخ لأجزاء منه بالمكتبة الوطنية بالرباط، أرقام: 2570 د، 162 ك، 1814 ك، 3238 د.

(19) توجد منه نسخة مخطوطة بخزانة القرويين، رقم: 840. ونسختان بالمكتبة الوطنية بالرباط، الأولى رقم: 504ج، والثانية رقم: 1400 ك.

(20) توجد منه نسخة مخطوطة بخط المؤلف بخزانة القرويين، رقم: 1512. وأخرى بخط المؤلف أيضا بمكتبة الملك عبد العزيز آل سعود بالدار البيضاء، رقم: 57.

(21) توجد منه نسخة مخطوطة بخط المؤلف بخزانة القرويين، رقم: 1512. ونسخه بمكتبة علال الفاسي بالرباط: 204 ع.

(22) توجد منه نسخة مخطوطة بالخزانة الحسنية، رقم: 5025. وأخرى بالمكتبة الوطنية بالرباط، رقم: 50 ج ك. وأخرى بمكتبة علال الفاسي، رقم: 407 ع.

(23) توجد منه نسخة بخزانة مؤسسة علال الفاسي بالرباط: رقم: 287. ونسخة بخزانة المسجد الأعظم بوزان، رقم: 1155.

(24)نشر المثاني: 81/4.

(25)نشر المثاني: 81/4. سلوة الأنفاس: 157/1.

(26) انظر: المراجع نفسها.

(27) هو: أبو عبد الله محمد بن محمود بن محمد بن عباد العجلي، الأصبهاني أو الأصفهاني، من فقهاء الشافعية بأصبهان، كان إمام في المنطق والكلام والأصول والجدل، له تصانيف من أشهرها: "شرح المحصول"، توفي سنة: 688 هـ. تنظر ترجمته في: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: 100/8. شذرات الذهب: 710/7. الأعلام: 87/7.

(28) الكاشف عن المحصول في علم الأصول: 211/4-212.

(29) هو: محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أحمد، جلال الدين المحلي، الشافعي، الإمام، الفقيه، الأصولي، المفسر، كان آية في الذكاء والفهم، بارعا في كل الفنون، من مصنفاته: "البدر الطالع في حل جمع الجوامع" في أصول الفقه، و"كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين" في الفقه الشافعي، كما صنف كتابا في التفسير أتمه الجلال السيوطي فسمي: "تفسير الجلالين"، توفي سنة 864هـ. تنظر ترجمته في: الضوء اللامع: 39/7.. شذرات الذهب: 447/9. الأعلام: 333/5.

(30) البدر الطالع في حل جمع الجوامع: 338/1.

(31) هو: أبو عبد الله محمد، وقيل: محمود بن محمد الرّازي القطب، المعروف بالتّحتانيّ، تمييزا له عن قطب آخر، كان ساكنا معه بأعلى المدرسة الظّاهرية، كان شافعيا، إماما مبرزا في المعقولات، له مشاركة في العلوم الشّرعية، من آثاره: "لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار" و"تحرير القواعد المنطقية في شرح الشمسية"، وغيرها؛ توفي سنة: 766 هـ. تنظر ترجمته في: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: 374/9. شذرات الذهب: 355/8. الأعلام: 38/7.

(32) شرح المطالع: 124/1.

(33) هو: أبو علي الحسن بن مسعود اليوسي، نسبة إلى "آيت يوسي" قبيلة بربرية قرب فاس، الإمام الكبير والمحقق الشهير، مصنفاته كثيرة منها: "المحاضرات"، و"زهر الأكم في الأمثال والحكم"، و"القانون في ابتداء العلوم"، و"الكوكب الساطع في شرح جمع الجوامع"، وغيرها، توفي سنة 1101 هـ. تنظر ترجمته في: صفوة من انتشر: 344. نشر المثاني: 25/3. شجرة النور الزكية: 474/1.

(34) هو: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي المصري، الأزهري، الشافعيّ، أبو يحيى، شيخ الإسلام، وقاضي القضاة، المفسر الحافظ، له تصانيف نافعة كثيرة منها: "شرح ألفية العراقي"، و"تحفة الباري شرح صحيح البخاري"، و"شرح إيساغوجي"، وغيرها، توفي سنة 926 هـ. تنظر ترجمته في: الضوء اللامع: 234/3. شذرات الذهب: 186/10. الأعلام: 46/3.

(35) نفائس الدرر في حواشي المختصر: 218.

(36) هو أبو حفص عمر بن محمد الباجي التونسي، عرف بالقلشاني، قاضي الجماعة بتونس وإمامها وخطيبها، الفقيه، المحقق، الحافظ، له شرح عظيم على ابن الحاجب الفرعي، وله شرح الطوالع وصل فيه الإلهيات في أكثر من مجلد، توفي سنة 848 هـ. تنظر ترجمته في: الضوء اللامع: 137/6. نيل الابتهاج: 305. شجرة النور الزكية:354/1.

(37) شرح سعيد قدورة على السلم: 408.

(38) في المخطوطة: «زائد»، وهو تحريف، والتصويب من نفائس الدرر.

(39) في نفائس الدرس: «في نحو الرجال»، بزيادة نحو، وإسقاطها لا يؤثر في المعنى، لكن إلحاقها يوضح المراد.

(40) نفائس الدرر في حواشي المختصر: 218.

(41) شرح المطالع ومعه حاشية السيد: 131/1.

(42) شرح المطالع ومعه حاشية السيد: 131/1.

(43) معناه: تكررت.

(44) هو أبو العباس، شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي المصري، الشهير بالقرافي، أحد الأعلام المشهورين في المذهب المالكي، كان حافظا مفوّها منطقيّا، بارعا في العلوم الشرعية والعقلية، انتهت إليه رئاسة المالكية، له تصانيف قيمة، منها: «الذخيرة» في الفقه، و«أنوار البروق في أنواء الفروق»، و«شرح المحصول للرازي»، و«تنقيح الفصول» و«شرحه» في أصول الفقه، توفي سنة 684 هـ. تنظر ترجمته في: الديباج المذهب 236/1. المنهل الصافي:232/1-234. حسن المحاضرة: 316/1. شجرة النور الزكية 270/1.

(45) نص كلام الأصبهاني: «اعلم أن قوله تعالى: {فاقتلوا المشركين} في قوة جملة من القضايا؛ وذلك لأن مدلوله: اقتل زيدا المشرك، واقتل هذا المشرك... إلى آخر الأفراد، وهذه الصيغ اذا عتبرت بجملتها، فهي لا تدل على وجوب قتل زيد المشرك، ولكنها تتضمن ما دل على وجوب قتل زيد المشرك، لا بخصوص كونه زيدا، بل بعموم كون مشركا، ضرورةَ تضمنه: اقتل زيدا المشرك، فإنه من جملة هذه القضايا، وهي جزء من مجموع تلك القضايا، ولأن دلالة هذه الصيغة على وجوب قتل زيد المشرك، لتضمنها ما يدل على ذلك الوجوب، والذي هو في ضمن ذلك المجموع –هو دال على ذلك مطابقة، فافهم ذلك؛ فإنه من دقيق الكلام وليس من قبيل دلالة التضمن بل هو من قبيل دلالة المطابقة». ينظر: الكاشف عن المحصول: 4/213-214.

(46) في النسخة: «حصورها»؛ وهو تصحيف.

(47) والمقصود كتابه الموسوم ب: العقد المنظوم في الخصوص والعموم.